بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

ارفعوا به فانه خرج من كرب عظيم فيساله الرجل عن اخيه وعن صاحبه وعن
سعيد بن جبير قال اذا مات الميت استقبله ولده كما يستقبل الغايب وعن ثابت
البناني قال بلغنا ان الميت اذا مات احتوشه اهله واقاربه الذين قدموا
من الموتى فلهوا فرح بهم وهم افرح به من المسافر اذا قدم على اهله واما المسئلة
السادسة وهي ان الشهيد هل يساله فجوابه لاصرح به جماعة منهم القرطبي
واستدل بحديث مسلم انه صلى الله عليه وسلم سئل هل يفتن الشهيد فقال
كفى ببارقة السيوف على راسه فتنة قال القرطبي ومعناه ان السؤال
في القبر انما جعل لامتحان المؤمن الصادق في ايمانه من المنافق وثبوته تحت
بارقة السيوف ادل دليل على صدقه في ايمانه والافر الى الكفار واما
المسئلة السابعة وهو ان الطفل هل يسال ففيه قولان للحنابلة حكاهما
ابن القيم في كتاب الروح وقول النووي في الروضة وشرح المهذب ان التلقين
بعد الدفن مختص بالبالغ وان الصبي لايلقن دليل على اختياره انه يسال مسئله
ماذا يقوم امام العصر مجتهد قد فات سالفه في العجم والعرب فيما روي عن رسول الله من كلم
لاهل بدر وقد ورد الى القليب وقيل كلمت موتى لاسماع لهم فقال لستم باسمع جاني لكنهم
وقال لاتسمع الموتى الا له وذا معارض للذي قلناه في الرتب لازلت ترشد عبادا لهي وحلل
يوضح الفرق جالي الشك والريب الجواب الحمد لله حمدا دايم الحقب
ثم الصلاة على المبعوث خيرنبي سماع موتى كلام الخلق معتقد جاءت به عندنا الاثار في الكتب
وآية النفي معناها سماع هدى لا يقبلون ولا يصغون للادب
فالنفي جاء على معنى المجاز فخذ واجمع به بين ذامع هذه نصب
مسئله سؤال منكر ونكير في القبر هل هو عام لجميع الخلق
او يستثنى منه احد وهل يسال الاطفال والسقط الجواب ليس عاما
للخلق بل يستثنى منه الشهيد ففي الحديث انه صلى الله عليه وسلم
سئل ايفتن الشهيد في قبره فقال كفى ببارقة السيوف على راسه
قال القرطبي في التذكرة نقلا عن الحكيم الترمذي
معناه انه لو كان عنده نفاق فر عند التقاء الزحفين وبريق السيوف
لان من شان المنافق الفرار عند ذلك وشان المؤمن البذل والتسليم
لله تعالى فلما ظهر صدق ضميره حيث برز للحرب والقتل
لم يبق عليه السؤال في القبر الموضوع لامتحان المسلم الخالص
من المنافق قال القرطبي واذا كان الشهيد لايفتن
فالصديق من باب اولى لانه اجل قدرا وممن يستثنى المرابط
فقد ورد فيه احاديث والمطعون والصابر في بلد
الطعن محتسبا ومات بغير الطاعون صرح به الحافظ
ابن حجر في بذل الماعون والاطفال في اصح القولين

بلغ

الاحتفال

الاحتفال بالاطفال

بسم الله الرحمن الرحيم مسئلة اختلف في الاطفال هل يفتنون في قبورهم
ويسالهم منكر ونكير اولا على قولين شهيرين حكاهما ابن القيم في كتاب الروح عن
اصحابه للحنابلة وروايتهما ايضا للحنفية وللمالكية وخرجان من كلام اصحابنا الشافعيه
احدهما انهم لايسالون وبه جزم النسفي من الحنفيه وهو مقتضى كلام ابن الصلاح
والنووي وابن الرفعة والسبكي وصرح به الزركشي وافتى به الحافظ ابن حجر والثاني
انهم يسالون رويناه عن الضحاك من التابعين وجزم به من الحنفيه البزازي
والنيكساري والشيخ اكمل الدين وهو مقتضى كلام ابن فورك والمتولي وابن يونس من
اصحابنا ونقله الشيخ سعد الدين التفتازاني عن ابي شجاع وجزم به من المالكيه
القرطبي في التذكره والفاكهاني وابن ناجي والافقهسي وصححه صاحب المصباح في
علم الكلام ذكر نقول القول الاول قال النسفي في بحر الكلام الانبياء والاطفال
المومنين ليس عليهم حساب ولا عذاب القبر ولا سؤال منكر ونكير وقال النووي في
الروضة من زوايده وفي شرح المهذب التلقين انما هو في حق الميت المكلف اما الصبي
ونحوه فلا يلقن قال الزركشي في الخادم هذا تابع فيه ابن الصلاح فانه قال لا اصل
لتلقينه يعني لانه لايفتن في قبره وقال في موضع اخر في الخادم ماقاله ابن الصلاح
والنووي مبني على انه لايسال في قبره انتهى وقد تابعهما على ذلك ابن الرفعه في الكفايه
والسبكي في شرح المنهاج وسئل الحافظ ابن حجر عن الاطفال هل يسالون فاجاب
بان الذي يظهر اختصاص السوال بان يكون مكلفا ذكر نقول القول الثاني اخرج
ابن جرير في تفسيره عن جويبر قال مات ابن للضحاك بن مزاحم ابن ستة ايام فقال
اذا وضعت ابني في لحده فابرز وجهه وحل عقده فان ابني مجلس ومسؤل فقلت عم
يسال قال عن الميثاق الذي اقر به في صلب آدم وقال البزازي من الحنفية
في فتاويه السؤال لكل ذي روح حتى الصبي والله تعالى يلهمه وقال الزركشي في
الخادم قد صرح ابن يونس في شرح التنبيه بانه يستحب تلقين الطفل واحتج بان
النبي صلى الله عليه وسلم لقن ابنه ابراهيم قال وهذا احتج به المتولي
في اصل المسئلة وقال السبكي في شرح المنهاج انما يلقن الميت المكلف اما الصبي
فلا يلقن وقال في التتمه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما لحد ابراهيم لقنه
وهذا غريب انتهى وعبارة التتمه الاصل في التلقين ماروي ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما دفن ابراهيم قال قل الله ربي ورسولي ابي والاسلام ديني فقيل له يارسول الله
انت تلقنه فمن يلقننا فانزل الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة
الدنيا وفي الآخرة انتهى وقال التنيخ سعد الدين في شرح العقايد قال ابو شجاع
ان للصبيان سؤالا وقال صاحب المصباح الاصح ان الانبياء لايسالون
ويسال اطفال المسلمين وتوقف ابو حنيفه في سؤال اطفال المشركين وقال القرطبي

قف
على ان الانبياء لايسالون
ويسال اطفال
المسلمين

في التذكره فان قالوا ما حكم الصغار عندكم قلنا هم كالبالغين وان العقل يكمل لهم ليوفوا بذلك
منزلتهم وسعادتهم ويلهمون بالجواب عن ما يسالون عنه هذا ما تقتضيه ظواهر الاخبار
وقد جاء ان القبر يضم عليهم كما يضم على الكبار و قد روي هناد بن السري عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه انه كان يصلي على المفوس ما عمل خطيئة قط فيقول اللهم اجره من عذاب
القبر انتهى والاولون قالوا انما يكون السؤال لمن عقل الرسول والمرسل فيسال هل آمن بالرسول
واطاعه ام لا قالوا والجواب عن حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه ليس المراد نفيه
بعذاب القبر عقوبته ولا السوال بل مجرد الالم بالغم والهم والحسرة والوحشة والضغطة
التي تعم الاطفال وغيرهم و قد يستشهد لاصحاب القول الثاني بما اخرجه ابن شاهين
في السنة قال حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال
حدثني صفوان قال حدثني راشد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا اجنتكم
فانكم مسؤلون حتى ان كان اهل البيت من الانصار يحضر الرجل منهم الموت فيوصوند
والغلام اذا عقل فيقولون له اذا سالوك من ربك فقل الله ربي وما دينك فقل الاسلام
ديني ومن نبيك فقل محمد صلى الله عليه وسلم و انما رجحت القول الاول في كتاب شرح
الصدور وغيره تبعا لاهل مذهبنا فان الائمة المتاخرين منهم عليه والله تعالى اعلم
ثم رايت في شرح الرسالة لابي زيد عبد الرحمن الجزولي ما نصه يظهر من اكثر
الاحاديث ان المؤمنين يفتنون في قبورهم سواء كانوا مكلفين او غير مكلفين ويوخذ
من بعض الاحاديث انه انما اراد المكلفين ويظهر من كلام ابي محمد هنا ومما ياتي انه
اراد المكلفين وغير المكلفين لانه قال فيما ياتي وعافه من فتنة القبر وللشيوخ هنا تاويلات
فمنهم من ترك الكتاب على ظاهره ومنهم من قيده فقال يريد المكلفين ولكن ينقضه
ما قال في الجنايز انتهى وقال يوسف ابن عمر في شرح الرسالة المراد بالمؤمنين في
قوله وان المؤمنين يفتنون في قبورهم غير المجاهدين الشهيدين في سبيل الله تعالى
وغير الصبيان على قول وقال الشيخ اكمل الدين في الارشاد السؤال لكل ميت كبيرا او
صغيرا يسال اذا غاب عن الآدميين واذا مات في البحر او اكله السبع فهو مسؤل والا
ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يسالون ثم رايت الحديث المشار اليه في تلقين
ابراهيم اورده الاستاذ ابو بكر بن فورك في كتابه المسمى بالنظامي في اصول الدين
مستدلا به على اصل السؤال وعبارته اعلم ان السؤال في القبر حق وانكرت المعتزلة
ذلك بناء على اصلهم الواهي ويدل على صحة ما قلناه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه لما دفن ولده ابراهيم وقف على قبره فقال يا بني القلب يحزن والعين تدمع ولا
نقول ما يسخط الرب انا لله وانا اليه راجعون يا بني قل الله ربي والاسلام ديني
ورسول الله ابي فبكت الصحابه وبكى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم بكاء ارتفع له
صوته فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فراى عمر يبكي والصحابة معه فقال يا عمر
ما يبكيك فقال يا رسول الله هذا ولدك وما بلغ الحلم ولا اجري عليه القلم ويحتاج
الى ملقن مثلك يلقنه التوحيد في مثل هذا الوقت فما حال عمر وقد بلغ الحلم وجرى

المؤمن يفتن في قبره مكلفا كان او غير مكلف

قف على هذا الحديث وبكاء الصحابة مع عمر بن الخطاب رضي حتى ارتفع الصوت

عليه

عليه القلم وليس له ملقن مثلك اي شيء تكون صورته في مثل هذه الحالة فبكى النبي صلى الله عليه
وسلم وبكت الصحابه معه ونزل جبريل وسال النبي صلى الله عليه وسلم عن سبب بكائه فذكر
النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله عمر وما ورد عليهم من قوله عليه الصلاة والسلام فصعد
جبريل ونزل وقال ربك يقريك السلام ويقول يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في
الحياة الدنيا وفي الآخرة يريد بذلك وقت الموت وعند السؤال في القبر فتلى النبي صلى الله عليه
وسلم عليهم الآيه فطابت الانفس وسكنت القلوب وشكروا الله و من المقول الموافقه للمقول الثاني
قال شمس الدين التيكساري في شرح عمدة النسفي السؤال لكل ميت صغيرا كان او كبيرا وابو حنيفه
توقف في اطفال المشركين في انهم يسالون ويدخلون الجنة ام لا وعند غيره يسالون و ذكر الفاكهاني
في شرح الرسالة كلام القرطبي في ان الصغار يسالون ثم قال وقال بعض المتاخرين وليس في احيا الاطفال
خبر مقطوع به والعقل يجوزه وقال الجمال الا فقهسي في شرح الرسالة ظاهر قوله الرسالة وان المؤمنين
يفتنون في قبورهم ويسالون ان المكلف وغيره يسال وهو الذي يظهر من اكثر الاحاديث وقال
ابو القاسم بن عيسى بن ناجي في شرح الرسالة ظاهر كلام الشيخ ان الصبي يفتن وهو كذلك قاله القرطبي
في تذكرته وقال ايضا في باب الدعاء للطفل والصلاة عليه قوله وعافه من فتنة القبر هذا
كالنص ان الصغير يساله منكر ونكير

طلوع الثريا باظهار ما كان خفيا

بسم الله الرحمن الرحيم مسئلة فتنة الموتى في قبورهم سبعة ايام اوردها
غير واحد من الايمة في كتبهم فاخرجها الامام احمد بن حنبل في كتاب الزهد و الحافظ
ابو نعيم الاصبهاني في كتاب الحلية بالاسناد الى طاووس احد ايمة التابعين بل قيل انه صحابي
و عزاها الحافظ زين الدين بن رجب في كتاب اهوال القبور الى مجاهد وعبيد بن عمير
فحكم هذه الروايات الثلاث حكم المراسيل المرفوعة على ما ياتي تقريره وفي رواية عبيد
بن عمير زيادة ان المنافق يفتن اربعين صباحا وهذه الرواية بهذه الزيادة اوردها
الحافظ ابو عمر بن عبد البر في التمهيد و الامام ابو علي الحسين بن رشيق المالكي في شرح
الموطا و حكاه الامام ابو زيد عبد الرحمن الجزولي من المالكية في شرحه الكبير على رسالة
الامام ابي محمد بن ابي زيد و الامام ابو القاسم بن عيسى بن ناجي من المالكية في شرح
الرسالة ايضا واورد الرواية الاولى و الامام كمال الدين الدميري من الشافعيه في حياة
الحيوان و حافظ العصر ابو الفضل ابن حجر في المطالب العالية

ذكر الرواية المسندة عن طاووس

قال الامام احمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه في كتاب الزهد ثنا هاشم بن
القاسم قال ثنا الاشجعي عن سفيان قال قال طاووس ان الموتى يفتنون في قبورهم سبعا
وكانوا يستحبون ان يطعموا عنهم تلك الايام وقال الحافظ ابو نعيم في الحلية حدثنا
ابو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا هاشم بن القاسم ثنا الاشجعي عن سفيان
قال قال طاووس ان الموتى يفتنون في قبورهم فكانوا يستحبون ان يطعم عنهم تلك الايام

نهاية المخطوطة